[84] المسمومة وحنين الجذع وما في بابه ولكن هذه عامة الامة تقول: إن هذه آيات رواها نفر يسير في الاصل فلم ادعيت أن أحدا لا يدفعك عن هذه الدعوى ؟. قال الجدلي: ولما كان هذا هكذا كانت أخبارنا عن آيات نبينا صلى ا عليه وآله كالاخبار عن آيات موسى والاخبار عن آيات المسيح التي ادعتها النصارى لها ومن أجلها ما ادعوا وكأخبار المجوس والبراهمة عن أيام آبائهم وأسلافهم. قلنا: قد عرفنا أن البراهمة تزعم أن لابائهم وأسلافهم أمثالا موجودة ونظائر مشاهدة فلذلك قبلوه على طريق الاقناع، وليس هذا مما تنكره، وإنما عرفناه للوجه الذي من أجله عورض بما عورض به، فليكن من وراء الفصل من حيث طولب (1). قال الجدلي: وبازاء هذه الفرقة من القطعية جماعات تفضلها وجماعات في مثل حالها تروي عمن يسندون إليه الخبر خبرهم في النص ضد ما يروون. فيقال له: ومن هذه الجماعات التي تفضلها ؟ وأين هم في ديار ا ؟ وأين يسكنون من بلاد ا ؟ أو ما وجب عليك أن تعلم أن كتابك يقرء ؟ ومن ليس من أهل الصناعة يعلم استعمالك للمغالطة. قال الجدلي: وما كنت أحسب أن امرءا مسلما تسمح نفسه بأن يجعل الاخبار عن آيات رسول ا صلى ا عليه وآله عروضا (2) للاخبار في غيبة ابن الحسن بن علي بن محمد بن علي ابن موسى بن جعفر عليهم السلام ويدعى تكافؤ التواتر فيهما. وا المستعان. فيقال له: إنا قد بينا الوجه الذي من أجله ادعينا التساوي في هذا الباب و عرفناك أن الذي نسميه الخبر المتواتر هو الذي يرويه ثلاثة أنفس فما فوقهم وأن الاخبار عن آيات رسول ا صلى ا عليه وآله في الاصل إنما يرويها العدد القليل، والمحنة (3) بيننا وبينك أن نرجع إلى أصحاب الحديث فنطلب منهم من روى انشقاق القمر وكلام الذراع المسمومة وما يجانس ذلك من آياته، فان أمكنه أن يروي كل آية من هذه الايات عن عشرة أنفس من أصحاب رسو ل ا صلى ا عليه وآله عاينوا أو شاهدوا فالقول قوله، وإلا فان الموافق

(1) في بعض النسخ " فليكن من ذكر الفضل - الخ ". (2) العروض من الكلام فحواه. يقال: " هذه المسألة عروض هذه " أي نظيره. (3) في بعض النسخ " والمجنة " وهى الترس. (*)